

الفصل الثاني

الفروض الكفائية والتنمية المستدامة

تمهيد :

يستهدف هذا الفصل مناقشة عدة قضايا حول علاقة الإسلام بقضايا التنمية المستدامة، وقد اختار الباحث مناقشة أبرز القضايا التي شكلت التنمية المستدامة محاورها الأساسية، ساعياً إلى التأسيس الشرعي لهذه القضايا من جهة، والنظر الواقعي والمستقبلي لتفاعلات هذه القضايا على امتنا من جهة أخرى.

ولن يكون هدفنا المقولة التقليدية: "إنما هي بضاعتنا رُئّت إلينا"، والتي تعني في ثناياها أن الآخر قد أخذ هذه القضايا منا، ولا جهد له فيها، فلدينا كل شيء، بمعنى ألا حاجة لنا فيما يرد إلينا. وهي مقولة حق يراد بها قعوداً وتكاسلاً، فإذا كان كل شيء لدينا فلماذا تقدّموا هم، وتخلّفنا نحن؟ وهو جوهر السؤال الذي يطرحه كثير من المفكرين، فالعلمانيون يبررون أن الغربيين تقدموا لأنهم فتحوا المجال لعقولهم وإبداعاتهم وفصلوا الدين عن دولتهم، أما الإسلاميون فهم يرون أنهم تقدموا لأنهم أخذوا بسنن الله في الأرض التي تضمن التساوي في الثمرة لمن أخلص الجهد وأخذ بالأسباب وتسلح بالمعارف والعلوم، وسعى لاستكشاف آفاق الكون والأرض والإنسان. وهو ما يعني: أن الكل متساوٍ في الجهد مثلما هو متساوٍ في الرزق، ولكن المسلم ذو رسالة ربانية يحققها على الأرض أملاً في السعادة في الآخرة، فينال الرزق والثواب، ويجمع الدنيا بالآخرة، أما غير المسلم فهو مكب على نفسه يفتنيها في العمل أملاً في متعة دنيوية فانية.

ومن هنا يتم حل الإشكالية، فمادامت هناك جهود وإبداعات بشرية فالمسلم أولى الناس بها لأنها من أبواب العلوم والحكمة التي هي من ضالات المسلم، وعلى حد تعبير "هوفمان": فإن الظمأ إلى العلم، مقترناً باستعداد المسلم لاستخدام عقله؛ كانا القاعدة المنبسطة لازدهار العلوم الإسلامية مع مستهل القرن الثامن الميلادي" (٣٠٦) وقد ورث الشرق الحضارة الهلينية وبعثها وطورها، وسار التبادل الحضاري في العصور الوسطى في طريق ذي اتجاه واحد يأخذ الغرب عن الإسلام وليس العكس (٣٠٧). فكون المسلمون يرثون الحضارة الهلينية وحضارات أخرى، يعني أنهم حضارة وشعوب منفتحة لديها قبول للآخر، والمقدرة على الاستفادة من إبداعات الإنسانية كافة، والحفاظ عليها، وغربلتها وصهرها في بوتقة نهضتها، والإضافة عليها، وأيضاً تصديرها إلى حضارات أخرى، دون استعلاء حضاري ولا تمركز على الذات.

إذن، ما أنجزته المجتمعات الأخرى على دروب التقدم يكون عوناً لنا في نهضتنا وتقدمنا بعد أن ندرسه ونعيه ونؤصله، وفي تأصيله ترسيخ له في وعينا الجماعي، فلا يرفضه العقل المسلم، بل يتقبله سعيداً مفتخراً أن إسلامه فيه هذه القيم العظيمة.

وسيتناول الباحث قضايا علاقة الإسلام بالبيئة ومواردها، وتكافل الأجيال ومستقبلهم، وسبل الاكتفاء الذاتي من المنظور الإسلامي، وهي لمن يتأمل ليست قضايا منفصلة عن بعضها البعض، بل هي متصلة أشد الاتصال، فالبيئة بمواردها هي موطن نشاط الإنسان، فعلى أرضها يعيش، هو وابنه وحفيده، وكما يريد خيرها، من حق الابن والحفيد أن يجد هذا الخير، ويستمتع به كما استمتع به جده، وأن تكون البيئة نظيفة نقية، غير مهددة الثروة، وأن تحقق الاكتفاء الذاتي لأهلها حتى لا يكون المسلم - في دولته - عالة على الشعوب الأخرى، يرهن قراراته ومقدراته لمن يصدر له الطعام والغذاء والدواء. وبعبارة أخرى: فإن البيئة هي

(٣٠٦) الإسلام كبديل، م س، ص ٦٦.

(٣٠٧) السابق، ص ٦٨.

محور الحديث هنا بزوايا عدة : أولها على صعيد الحفاظ على مواردها ، واستثمارها ، وثانيها : كيفية حفظ حقوق الأجيال فيها ، وثالثها : كيفية تحقيق الكفاية لكل من يعيش عليها.

إنه إجمال ، يحتاج إلى تفصيل ، والتفصيل يعني تأصيلاً وبحثاً وترسيخاً ، لتكون المحصلة استنارة بمنظور الإسلام بشكل عام ، وما يمكن أن يؤديه الوعي بالفروض الكفائية بشكل خاص.

الإسلام وموارد البيئة :

يرتبط مصطلح الموارد Resources في أصله بتجدد الحياة ، بمعنى أنها صورة للنوع المتدفق في الأرض ، وهذا معناه قدرة الطبيعة على التوليد الذاتي ، ولفت الانتباه إلى قدرتها الإبداعية الضخمة. وهي تعني أيضاً : الموارد الطبيعية لأي بلد المتمثلة في الخامات والمناجم والأحجار غير المقتلعة والأخشاب...إلخ ، وكل ما يمكن استغلاله اقتصادياً. فالموارد الطبيعية لا يمكن استغلالها بمفردها بل لابد من وجود من يستثمرها ، ومن ثم حول الرؤية الكلية الغربية الطبيعة ذات التجدد في صفتها إلى مادة مية ، يمكن التحكم فيها ، بهدف أن تتم تنمية الإنسان وتطوير قدراته ، ليحسن استغلال الطبيعة ، وبدلاً من هدر موارد الطبيعة بوصفها متجددة ، تمّ التعامل معها على أساس أن تجدها لا يتم إلا باستثمار البشر أنفسهم ليكتشفوا المزيد فيها^(٣٠٨).

وهذا يلقي بالضوء على العنصر البشري على أساس أن هناك علاقة تبادلية بين الإنسان والموارد ، فعلى قدر اجتهاد الإنسان تمنحه الموارد المزيد من الخيرات ، وعلى قدر فهم الإنسان لموارد الطبيعة ، وإدراكه أهمية الحفاظ عليها وحسن استثمارها ، تأتي زيادة مهاراته البشرية ، ليتعرف المزيد عنها ، ويكتشف الكثير منها ، آخذاً في الحسبان أن استنزاف الموارد ضار بالمجتمع نفسه وبأجياله اللاحقة التي لها كل الحق في التمتع والاستفادة من موارد مجتمعتها.

(٣٠٨) قاموس التنمية : دليل إلى المعرفة باعتبارها قوة ، فولفجانج ساكس ، م س ، ص ٣٣٣ ، ٣٣٤.

وهو ما يتفق مع مفاهيم التنمية المستدامة ، التي جاءت ردًا على الهجمة التكنولوجية التي توجهت نحو البيئة عقب الحرب العالمية الثانية ، مستجيبة لتوسعات النهضة الصناعية الكبرى في أوروبا والولايات المتحدة واليابان ، فظهرت ما يسمى بالأزمة الإيكولوجية ، ضد الانتهاك لحدود الطبيعة ، أملاً في فرض حدود جديدة ، على عمليات الطبيعة لاستدامة النمو والتنمية ، وتمت صياغة مصطلح " أزمة الندرة " بلغة الاستدامة ، بمعنى أن الموارد نادرة فيجب ترشيد استخدامها ، وعدم اعتبار الطبيعة مشاعاً لكل من أراد استغلالها^(٣٠٩).

لقد جاء هذا الفهم ، بعدما شهد العالم موجات كبيرة بعد العام ١٩٥٠م من العدوان على الأراضي الزراعية والغابات ، مما أدى إلى تصحّر ونحت التربة ، بجانب الاستغلال السيئ للأراضي وما يترتب عليه من زيادة مياه الصرف الصحي وإفساد التربة ، مع الأخذ في الحسبان البناء على الأرض الزراعية ، وما أحدثته التلوث الهائل من تدمير للبيئة ، وقتل للأنهار والبحار^(٣١٠).

ومن هنا ، جاء ما يسمى بـ " الوعي بالأشياء " ، بهدف التوازن بين الاقتصاد وحماية البيئة (الإيكولوجيا) ، وانتهى دور قيام العلوم الطبيعية بالكشف عن مصادر الخيرات والموارد في البيئة بهدف استغلالها ، كيفما يكون الاستغلال ، وتحول إلى أهمية الوعي بسبل الحفاظ على موارد البيئة ، وحسن استثمارها ، وتنمية قدرات البشر ، بمعنى أن تكون هناك صداقة بين الإنسان وبيئته ، وعلى قدر هذه الصداقة تنمو البيئة^(٣١١) ، فبدلاً من قطع الغابات من أجل الاستفادة من أخشابها ، يتم القطع المنهج ، وغرس أشجار أخرى ، وبدلاً من استنزاف الأسماك في البحار ، يُمنع الصيد الجائر ، ويُراعَى فترات وضع البيض للأسماك.

(٣٠٩) السابق ، ص ٣٣٧ .

(٣١٠) البيئة والإنسان عبر العصور ، إيان ج. سيمونز ، ترجمة السيد محمد عثمان ، سلسلة عالم المعرفة ، الكويت ، العدد (٢٢٢) ١٩٩٧ ، ص ١٦٠ ، ١٦١ .

(٣١١) السابق ، ص ٢١٥ .

وفي المنظور الإسلامي تُعرّف موارد البيئة بأنها: الموارد التي منحها الله تعالى للشعب في أرضه الخاصة به ، بما فيها من خيرات على ظاهر الأرض وفي باطنها، ما علمه الشعب في زمن ما، أو لم يعلمه وعلمته أجيال تالية له. وبالتالي، يكون المستهدف البحث في رؤية الإسلام للموارد وسبل استغلالها.

والنتيجة ستكون بالضرورة احتدام الصراع والتنافس حول امتلاك الموارد، ما يؤدي إلى استنزافها وخصوصاً حينما يحدث هذا في إطار تصور للحياة يعتبرها فرصة للاستمتاع وتحقيق الرغبات والاستجابة لنداء الغرائز قبل فوات الأوان! هذا التوجه التدميري للموارد سيجعل الإنسانية تحتاج في منتصف هذا القرن (٢٠٥٠) إلى كوكب آخر بمساحة الأرض لتلبية حاجات تسعة بلايين شخص ، وهي التقديرات المتوقعة لسكان العالم يومئذٍ. بل إن تقديرات برنامج الأمم المتحدة للبيئة أكثر تشاؤماً إذ يتوقع حصول الكارثة من العام ١٩٣٢م. هذه نتيجة طبيعية لهذا التصور الغارق في المادية. لكن عندما يستحضر البعد الروحي الزاخر بكل معانيه الإنسانية، فإن الطبيعة ينظر إليها بكل ما فيها من موارد وخيرات باعتبارها نعمة إلهية أوجدها الله سبحانه وتعالى لينتفع بها الناس كل الناس. وحينما يعتبر هؤلاء الناس كلهم عباد الله المكرمين من قبله عزّ وجل بما خصهم به من مميزات؛ فإن النتيجة عندئذٍ ستكون التعاون والتعارف بين الناس وليس الصراع والتطاحن^(٣١٢).

ولاشك أن مفهوم التنمية المستدامة الذي توصل إليه الإنسان أخيراً، وجاء بعد معاناة طويلة، وإهدار هائل للموارد الطبيعية، وما أحدثته الصناعات المختلفة من ملوثات أفسدت التربة والماء والهواء، تداركه الدين الإسلامي، ونبهت عليه تعاليمه. كما أكدّه "هوفمان"، في بحثه عن علاقة الإسلام بالبيئة، حيث يرى أن السبب الحقيقي لما آلت إليه البيئة من وضع متدهور ناتج عن اغترار الإنسان غير المؤمن بوجود الله، فسوّلت له نفسه أنه السيد المسيطر على الطبيعة، فاعتقد ذلك

(٣١٢) انظر : المنهج الإسلامي في التنمية ، د. عبد الحميد الغزالي ، م س ، ويؤكد هذه الرؤية الإسلامية المبدئية في التعامل مع البيئة ، ومع الجيل الجديد من التصورات والحقوق الدولية في التعامل مع البيئة والموارد الطبيعية.

يقيناً، وسعى إلى استهلاك نهم بلا حدود. أما المسلم فيدرك أنه لا يملك شيئاً وأن الملك لله وحده، وأن البيئة وديعة استخلفه الله فيها ليقوم بحقها، ويستغلها استغلالاً مسؤولاً^(٣١٣).

وفي سبيل ذلك، فهو مكلف بالاعتدال في كل شيء، وعدم استهلاك موارد بيئته ولا طاقاتها، فليست القضية تغنيا بالطبيعة والعيش في رومانسية معها، بل القضية في تغيير الإنسان نفسه بصفته المستهلك لمواردها، والتزام الاعتدال وفرض القيود المعقولة والحكيمة على النفس في التعامل معها، مع تغيير النظام الاقتصادي المستغل والمنتجك لقوانين الطبيعة، فالبيئة مصدر لتدعيم الإيمان في القلوب، يتجلى فيها إعجاز الخالق جل شأنه، والتغيير المنشود لابد أن يطول الإنسان نفسه، بمعنى تغيير القلوب، وزرعها بالإيمان، حتى تكون علاقتها مع الطبيعة علاقة ائتمان وحب واستخلاف من الله سبحانه^(٣١٤).

الإسلام والتكافل بين الأجيال :

التكافل بين الأجيال، لون آخر من ألوان التكافل التي حض عليها الإسلام، ويعني التكافل بين أجيال الأمة بعضها وبعض، وهو يكمل التكافل بين أقطار الأمة، فهو تكافل زماني، بجوار التكافل المكاني.

ويعني : ألا يستأثر جيل بخيرات الأرض المذخورة والمنشورة، بل يجب على الجيل الحاضر أن يراعي الجيل المقبل، مثل صنيع الأب الذي يدخر لأبنائه^(٣١٥).

فقضية التكافل لا تقف فقط عند أبناء المجتمع المسلم (الإقليم المحلي)، بل تتخطاه إلى الدولة المسلمة التي تضم مختلف الأقاليم، وأيضاً الأمة المسلمة بكافة دولها،

(٣١٣) الإسلام كبديل ، م س ، ص ١٦٢ ،

(٣١٤) انظر : الإسلام كبديل ، ص ١٦٢-١٦٥. ويشير المؤلف إلى أن جماعات الخضر المنتشرة في أوروبا، ونادت بالحفاظ على الطبيعة، ركزت على قيم الحفاظ على الطبيعة فحسب، وهذا - في رأيه - لا يكفي، ولا بد من تغيير الإنسان نفسه قلباً وفهماً، والمنظومة الاقتصادية كلها.

(٣١٥) ملامح المجتمع المسلم الذي ننشده، د. يوسف القرضاوي، م س، ص ٢٥٣.

كي تساعد الدول الغنية الفقيرة منها ، هذا بعد مكاني في التكافل ، وهناك بعد زمني يتصل بمستقبل الوطن وأبنائه، وهذا له أصل عظيم في الشريعة الإسلامية، وقد نبه عليه القرآن الكريم ، وتم تطبيقه في زمن الخليفة الثاني عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم بفترة زمنية بسيطة ، وتمت استشارة كبار الصحابة ، ومن ثم الوصول لحكم في المسألة، وهو ما سيتم بسطه، والوقوف عند جوانب القضية بشكل تفصيلي أملاً لتواصل الأمة الآن في نهضتها الحضارية الجديدة، ما استهله سلفنا الصالح، ليكون عوداً على بدء، وتراكماً على أصل.

قضية أرض السواد :

لقد نظر الإسلام لهذا الحق للأجيال القادمة، منذ زمن الصحابة رضوان الله عليهم فقد كانت هذه الرؤية حاضرة منذ وقت مبكر حين ظهرت مشكلة "أرض السواد" ، وهي ما يشار به إلى سواد كسرى الذي فتحه المسلمون على عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه من أرض العراق ، وقد سُمي سواداً لسواده بالزرع والأشجار؛ لأنه متاخم جزيرة العرب التي لا زرع فيها ولا شجر كانوا إذا خرجوا من أرضهم إليه ظهرت خضرة الزرع والأشجار فتعطي لوني الخضرة والسواد ^(٣١٦).

فحين تم فتح هذه الأرض، وحرار المسلمون في توزيع هذه المساحات الشاسعة جداً ، فالمعتاد أنها توزع على الفاتحين ؛ حيث عرض الأمر على أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه فأبى أن يعطي السواد للجنود والقادة الفاتحين ، فقالوا : إنا فتحناه عنوة. فقال عمر : فما لمن جاء بعدكم من المسلمين ؟ فأخاف أن تفسدوا بينكم في المياه، وأخاف أن تقتتلوا. فأقر أهل السواد في أرضهم، وضرب على رؤوسهم الضرائب - يعني الجزية - وعلى أرضهم الطسق - يعني الخراج - ولم يقسمها بين الفاتحين. وقد أرسل في ذلك كتاباً إلى سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه : " أما بعد، فقد بلغني كتابك، تذكر أن الناس سألوك أن تقسم بينهم مغانمهم، وما أفاء

(٣١٦) الأحكام السلطانية ، الماوردي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ص ٢١٧.

الله عليهم، فإذا أتاك كتابي هذا فانظر، ما أجبَلَبَ الناس عليك من كراع أو مال، فاقسمه بين من حضر من المسلمين، واترك الأرضين والأنهار لعمالها، ليكون ذلك أعطيات المسلمين، فإنك إن قسمتها فيمن حضر لم يكن لم يجيء بعدهم شيء^(٣١٧) وهذا يعني النظرة المستقبلية التي كانت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه، حيث رأى أن الأرض سيستأثر بها الجيل الحالي من المسلمين، الذين قاموا بفتح هذه البلاد عنوة، وتحرم منها الأجيال التالية، لذا تساءل عن حقوق الأجيال التالية، وخاف أن تشغلهم هذه الأرض عن مواصلة الجهاد وحماية الأرض ونشر الإسلام، وأيضاً خشي أن ينشغلوا بالماء والزراعة، وأمورهما، فيختلفوا، وتختلف قلوبهم تبعاً لذلك. لذا، كانت رؤيته جامعة ما بين الآني والقادم: فالآني: هو الاستفادة من جيش المسلمين في مواصلة الجهاد وحماية الدين والدولة، وأيضاً خوفاً أن يتقاتلوا حول الأرض والماء. ورؤيته إلى المستقبل: مراعاة لحقوق الأجيال التالية التي ستجد أن فئة من المسلمين سبقتهم فنالوا الأرض وتوارثها أبناؤهم، وهم حرموا منها، وهي أراض شاسعة. أما القادم، فإن الدولة المسلمة ستحفظ هذه الأراضي الزراعية لتمد الخزانة بالمال اللازم، الذي ينفق على عموم المسلمين، في الجيل الحالي والأجيال القادمة.

وقد اتخذ عمر بن الخطاب خطوات لذلك، فبعث عمر بن حنيق، يمسح أرض السواد، فوضع على جريب (عشرة آلاف ذراع)، سواء كان غامراً أو عامراً، عند نيله الماء وكان مزروعاً حنطة أو شعيراً، ما قيمته قفيزاً أو درهماً، ووضع على جريب الكرم عشرة دراهم، وعلى جريب الرطب خمسة دراهم. وقد مسح أرض السواد فوجدها ستة وثلاثين ألف ألف جريب، وهذا من قبل تخوم مدينة الموصل ممتداً مع الماء إلى ساحل البحر (النهر) في بلاد عبادان، ومن الجبل من أرض حلوان إلى منتهى أرض القادسية^(٣١٨). وهي الأرض المنزرعة المعروفة

(٣١٧) مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، للإمام أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، دراسة وتحقيق: د. السيد الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٢٨هـ، ٢٠٠٧م، ص ٧٠.

(٣١٨) السابق، ص ٧٠، ٧١.

بين النهريين في ذلك الوقت، يبقى فلاحوها عليها، ليستفيدوا منها، فهم أخبر بها، ويدفعون الجزية عن أنفسهم لمن يستحق منهم، و الخراج على الأرض حسب المساحة المخصصة لكل منهم، وحسب المحاصيل المنزرعة، ولتكون العوائد المالية ذخيرة للدولة المسلمة، وحفظا لحقوق الأجيال القادمة من المسلمين.

وقد دلَّ الموقف السابق على مدى اجتهاد الصحابة في قراءة الواقع والقضايا المستجدة في الإسلام، ولكونهم متشربين أحكام القرآن، ومربّين على أيدي الرسول ﷺ، فإنهم كانوا واعين لأهداف الإسلام ومراميه بشكل مباشر، فهم أفضل قدوة بعد النبي ﷺ في فهم أحكام الكتاب والسنة وتحريّ مقاصدهما عند التطبيق، وكما يقول ابن القيم رحمه الله: «وقد كانت الصحابة أفهم الأمة لمراد نبيها، وأتبع له، وإنما كانوا يندنون حول معرفة مراده ومقصوده»^(٣١٩) وقد ذكره في باب " العمل بالقياس مركزوز في فطر الناس "، حيث أشار إلى أن سليقة الصحابة اللغوية كانت تدرك مرامي اللغة وتعرف جوانب عديدة من إichاعات الألفاظ، وأن الفطرة البشرية تميل بطبيعتها إلى القياس، وهذا قد حققه الصحابة المجتهدون - رضوان الله عليهم -، بأنهم كانوا يستدلون على القضية من خلال النظائر المباشرة والقرائن التي يستشفونها من النصوص، يقول موضحاً: " فمن عرف مراد المتكلم بدليل من الأدلة وجب اتباع مراده، والألفاظ لم تقصد لذواتها، وإنما هي أدلة يستدل بها على مراد المتكلم، فإذا ظهر مراده ووضح بأي طريق كان عملٌ بمقتضاه، سواء كان بإشارة، أو كتابة، أو بإيماءة أو دلالة عقلية، أو قرينة حالية، أو عادة له مطردة لا يخل بها، أو من مقتضى كماله وكمال أسمائه وصفاته وأنه يمتنع منه إرادة ما هو معلوم الفساد وترك إرادة ما هو متيقن مصلحته"^(٣٢٠)

(٣١٩) إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر الزرعي (ابن القيم الجوزية)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١هـ، ١٩٩١م، ج ١، ص ١٦٧.

(٣٢٠) السابق، ص ١٦٧.

فالمجتهد يضع نصب عينيه وهو يبحث في الآيات القرآنية والأحاديث الشريفة الصحيحة ما يفيد الناس، ويسعى إلى معرفة ما وراء اللفظ، والإشارات المبتوثة في ثناياه.

لقد توقف عمر رضي الله عنه في قسمة سواد العراق حفظاً لمصلحة الجماعة وأجيال الأمة المستقبلية، ووجه الاستدلال هنا أن عمر رضي الله عنه نظر إلى مصلحة الأجيال القادمة التي قد لا تحظى بما يقيم أودها إذا قسمت الأراضي بين الفاتحين فقط؛ مما يحصر المال في أيدي فئة معينة تتوارثه دون الآخرين، وهذا مناف لمقصد العدل الذي ما أنزلت الشرائع وأرسلت الرسل إلا لإقامته وتحقيقه ^(٣٢١).

واستند عمر رضي الله عنه في اجتهاده إلى آيات سورة الحشر: { وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رَسُولَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ } ^(٣٢٢)

وقد جاء في التفسير قول عمر رضي الله عنه : وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ، قال عمر رضي الله عنه : هذه لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة، أما القرى العربية نحو فداك وكذا وكذا، فقوله تعالى: { فما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل } ، وأيضاً { وللفقراء الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم } وهم المهاجرون ، وأيضاً { والذين تبوءوا الدار والإيمان من قبلهم } وهم الأنصار ، أما المسلمون القادمون فقد اختصهم قوله تعالى: { والذين جاءوا من بعدهم } . فاستوعبت هذه الآية الناس، فلم

(٣٢١) في الاجتهاد التنزيلى ، د. بشير بن مولود جحيش ، سلسلة كتاب الأمة ، قطر، العدد ٩٣ ،

٩٠٢٤هـ ، ص ٩٠.

(٣٢٢) سورة الحشر ، الآية ٦ ، ٧.

يبق أحد من المسلمين إلا له فيها حق - أو قال : حظ - إلا بعض من تملكون من أرقائكم. وفي رواية أخرى : قرأ عمر بن الخطاب : إنما الصدقات للفقراء والمساكين حتى بلغ عليم حكيم (سورة التوبة ٦٠) ، ثم قال هذه لهؤلاء ، ثم قرأ : واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين (٣٢٣) ، ثم قال : هذه لهؤلاء ، ثم قرأ : ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى حتى بلغ : للفقراء والذين تبوءوا الدار والإيمان ، والذين جاءوا من بعدهم . ثم قال : استوعبت هذه الآية المسلمين عامة وليس أحد إلا له فيها حق ، ثم قال : لئن عشت ليأتين الراعي - وهو بسرو حمير - نصيبه فيها ، لم يعرق فيها جبينه (٣٢٤) .

فاستدل عمر رضي الله عنه بالآيات القرآنية ، مستحضراً أسباب نزولها في فتح عدد من القرى العربية أيام الرسول صلى الله عليه وسلم ، وأبان اجتهاده المبني على رؤية شاملة ، تكفل حق الفاتحين ، وأيضاً حقوق سائر المسلمين في أي مكان من الدولة ، وحق من جاء من بعدهم من المؤمنين .

وقد أخبر ابن المنذر - ما يؤكد هذا المعنى - عن عمر بن الخطاب قال : ما على وجه الأرض مسلم إلا وله في هذا الفيء حق إلا ما ملكت أيماكم (٣٢٥) .

التأصيل الفقهي للقضية :

تناول الإمام القرطبي في تفسيره للآية ما يوضح هذه القضية فقهيًا ؛ فالأموال التي للأئمة والولاة فيها مدخل ، عليها ثلاثة أضرب : الأول : ما أخذ من المسلمين على طريق التطهير لهم ؛ كالصدقات والزكوات . والثاني : الغنائم ، وهو ما يحصل في أيدي المسلمين من أموال الكافرين بالحرب والقهر والغلبة . والثالث : الفيء ، وهو ما رجع للمسلمين من أموال الكفار عفوًا صفوًا من غير قتال ولا إيجاف ؛

(٣٢٣) سورة الأنفال ، الآية ٤١ .

(٣٢٤) تفسير ابن كثير ، ج ٨ ، ص ٧٣ ، ٧٤ .

(٣٢٥) فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية ، محمد بن علي بن محمد الشوكاني ، دار المعرفة ،

١٤٢٣ هـ ، ٢٠٠٤ م ، ج ١ ، ص ١٤٧٥ .

كالصلح والجزية والخراج والعشور المأخوذة من تجار الكفار. ومثله أن يهرب المشركون ويتركوا أموالهم، أو يموت أحد منهم في دار الإسلام ولا وارث له. فأما الصدقة فمصرفها الفقراء والمساكين والعاملين عليها حسب ما ذكره الله تعالى في سورة التوبة، وأما الغنائم فكانت في صدر الإسلام للنبي ﷺ يصنع فيها ما شاء، كما قال في سورة "الأنفال": قل الأنفال لله والرسول، ثم نسخ بقوله تعالى: واعلموا أنما غنمتم من شيء الآية. فأما الفية فقسمة وقسمة الخمس سواء. والأمر عند الإمام مالك فيهما إلى الإمام، فإن رأى حبسهما لنوازل تنزل بالمسلمين فعل، وإن رأى قسمتها أو قسمة أحدهما قسمه كله بين الناس، وسوى فيه بين عربيهم ومولاهم. ويبدأ بالفقراء من رجال ونساء حتى يغنوا، ويعطوا ذوو القربى من رسول الله ﷺ من الفية سهمهم على ما يراه الإمام، وليس له حد معلوم (٣٢٦).

فأمر الفية متروك للإمام، ينظر فيه كما يشاء وفق مصلحة المسلمين، وما أضافه عمر في هذا الشأن أنه جعل النظرة عامة شاملة المسلمين الذين لم يحاربوا وأيضاً أولادهم وأحفادهم.

وبناء على هذا الموقف، اختلف الفقهاء - بعد ذلك - في فتح السواد وفي حكم هذا الفتح، فذهب فقهاء العراق إلى أنه فتح عنوة، لكن لم يقسمه عمر ﷺ بين الغانمين وأقره على مكانه، وضرب الخراج على أرضه. والظاهر من مذهب الشافعي رحمه الله في السواد أنه فتح عنوة واقتسمه الفاتحون ملكاً ثم أنزلهم عمر فنزلوا إلا طائفة استناب نفوسهم بمال عاوضهم به، أي أرضاهم بالمال، عن حقوقهم منه، فلما خلص للمسلمين ضرب عمر ﷺ عليه خراجاً. واختلف أصحاب الشافعي في حكمه؛ فذهب أبو سعيد الاصطخري في كثير منهم إلى أن عمر ﷺ وقفه على كافة المسلمين وأقره في أيدي أربابه بخراج ضربه على رقاب الأرضيين يكون أجره لها تؤدي في كل عام، وإن لم تتقدر مدتها لعموم المصلحة فيها (٣٢٧).

(٣٢٦) تفسير القرطبي، دار الفكر، ج ١٨، ص ١٥، ١٦.

(٣٢٧) الأحكام السلطانية، ص ٢١٩.

وهنا نقف عند الجملة الأخيرة، فلم يقدر عمر رضي الله عنه مدة معينة لاستغلال أرض السواد، بل جعلها مفتوحة المدة، وهذا دليل على أنه لم يكن وقفاً لأجل معين، بل كان لعموم المسلمين ولمصلحة الأجيال القادمة منهم.

وقال الإمام مالك: قد صارت بالغلبة وفقاً على المسلمين في حين استدل الإمام أبو حنيفة بما روي عن عمر بن الخطاب لما فتح أرض السواد، أراد أن يقسمه بين الغانمين، فشاور علي بن أبي طالب - رضوان الله عليهما - فقال دعها تكون عدة للمسلمين، فتركها ولم يقسمها وضرب عليها خراجاً، وقد استدل بقوله تعالى {والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان}، فكان هذا الدعاء منهم لأجل ما انتقل إليهم من فتوح بلادهم التي استبقوها وقفاً عليهم، وبما روي أن النبي صلى الله عليه وسلم فتح مكة عنوة فلم يقسمها وقسم غنائم هوازن ولم يقسم أرضهم: فدل على أن الأرض تصير وقفاً لا يجوز أن تقسم، ولأن الغنائم كانت على عهد من سلف من الأنبياء تنزل نار من السماء تأكلها؛ فأحلها الله تعالى بعدهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولأمته.

وبنى الإمام أبو حنيفة حكماً واضحاً في هذا الشأن، يتجاوز حادثة أرض السواد ليكون نورا تهتدي به الأمة المسلمة: "الإمام في الأرضين مخير بين ثلاثة أشياء، بين أن يقسمها على الغانمين، أو يقسمها على المسلمين، أو يقرها في أيدي أهلها المشركين بخراج يضربه عليها وجزية على رقاب أهلها، تصير خراجاً بعد إسلامهم لا تسقط عن رقابهم.

وروي أنه لما فتحت مصر وكان الأمير عمرو بن العاص، قال له الزبير بن العوام: اقسما بين الغانمين، فقال: لا، حتى أكتب إلى عمر، فكتب إليه فأجابه عمر دعها حتى يغدو فيهما حبل الحبل، ولأنه لما جاز أن يصلحهم على خراجها قبل القدرة، جاز أن يكون مخيراً فيها بعد القدرة كالرقاب^(٣٢٨).

(٣٢٨) الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ، ١٩٩٩م، ج ٨، ص ٤٠٥، ٤٠٦.

وهذا المبدأ يحقق جوانب مهمة في التصور الاقتصادي الإسلامي، فالإسلام مثلما يقر الملكية الخاصة، وحق الأفراد في الملكية، يحافظ أيضاً على الملكية العامة، ويعترف بها اعترافاً أصيلاً، والملكية العامة لا تتوقف عند جيل بعينه يعتبر أنه معني بالاستفادة منها، ولا تقف عند المرافق العامة في المجتمع، بل تتخطى ذلك إلى كل ما هو مملوك للناس في أرضها وبحارها وأجوائها.

وإقرار هذا النوع من الملكية له انعكاساته على عملية التوزيع للثروة، وبناء على فقه الموضوع، فإن الملكية العامة في الإسلام تؤدي عدداً من الوظائف.

الأولى: تحقيق تنمية المجتمع وتقدمه (بالمشاركة مع الأفراد).

والثانية: تحقيق التوازن بين أفراد الجماعة الإسلامية في الجيل الواحد، ثم تحقيق التوازن بين الأجيال الإسلامية.

والثالثة: تغطية احتياجات التضامن الاجتماعي، وتلك إحدى السياسات التي يعمل بها الإسلام على هذا الجانب في المجتمع الإسلامي.

ومن الأمور الدقيقة في تنظيم الملكية العامة في الإسلام أن هناك بعض الأموال التي لا يجوز أن تدخل الملكية الخاصة، وقد اتفق على أموال معينة تقتصر على الملكية العامة (مثل المناجم وما في حكمها) كما اتفق على أن المبدأ الذي يحكم تنظيم هذه الأنواع هو مصلحة الجماعة الإسلامية، وهو مبدأ يفتح الباب أمام إدخال أموال أخرى لهذا المجال^(٣٢٩). وهو مفهوم التوازن، الذي يعني عدم طغيان فئة واستئثارها بمصادر الثروة، فلا بد من التوازن في التوزيع، أيضاً بين الأجيال الإسلامية، فلا يعقل أن يستأثر جيل بكل خيرات البلد في زمنه، ويقوم باستنزافها، إنفاقاً وإسرافاً، ولا يترك شيئاً لمن يليهم.

إنه لبُّ التنمية المستدامة في تعاملها مع الموارد الطبيعية، حيث رفضت أن يستنزف جيل حالي بثروات الوطن، دون نظر إلى حقوق الأجيال القادمة، وهذا

(٣٢٩) في الاقتصاد الإسلامي المرتكزات - التوزيع - الاستثمار - النظام المالي، د. رفعت السيد العوضي، سلسلة كتاب الأمة، العدد الرابع والعشرون، فصل النظام المالي الإسلامي، ص ٢٨ وما بعدها.

معناه حسن إدارة الموارد الطبيعية، وتنميتها، التي لن تتحقق إلا بتتمة البشر القائمين على تنمية الموارد، وتوعيتهم أنهم مستأمنون على ثروات المجتمع الطبيعية، وعليهم أن يأخذوا حظهم منها، ويسلموها لأبنائهم مُحافظًا عليها، قابلة للنماء، واكتشاف المزيد.

وبهذا تتضامن الأجيال وتتواصل، ويدعو اللاحق للسابق، بدل أن يلعن آخر الأمة أولها^(٣٣٠)، ويتحسر الأحفاد على ثروات تولت لم يصنها الآباء والأجداد.

الفروض الكفائية سبيل الاكتفاء الذاتي :

إن هدف التنمية المستدامة تحقيق الاكتفاء الذاتي لشعوب الوطن، فتصبح مكتفية بنفسها، ليست عالية على الآخرين، فإذا ملكت حاجياتها الأساسية، أو القدرة على توفير حاجاتها الأساسية، أصبحت مالكة لسيادتها وقرارها.

وحول مفهوم الاكتفاء الذاتي Autarcie نجد أنه يُعرّف بـ : قدرة الكائن الحي على مواجهة مشكلاته بالاعتماد على ذاته حصراً. أما في المجال الاقتصادي فيعني السياسة التي تتبعها دولة ما بهدف تحقيق اكتفائها بالاعتماد على مواردها الذاتية فقط. وقد يكون الاكتفاء الذاتي طبيعياً كما في بعض الأقاليم من البلدان المتخلفة التي تعيش في ظل اقتصاد الكفاف، أي تعيش على المنتجات التي تنتجها بنفسها من دون التعامل مع العالم الخارجي، أو يكون الاكتفاء الذاتي اقتصادياً، حين توجد مناطق جغرافية صالحة بطبيعتها لتكون مناطق اكتفاء اقتصادي، وفي غنى عن الارتباط بالعالم الخارجي^(٣٣١).

(٣٣٠) ملاح المجتمع الإسلامي الذي ننشده، م س، ص ٢٥٤. وقد ضرب الشيخ القرضاوي مثالا للحفاظ على الثروة، فبعض الدول العربية النفطية تسرف في استخراج النفط، وعرضه بأسعار بخسة، أملا في المزيد من الترف لشعوبها، وهذا يهدر حقوق الأجيال القادمة.

(٣٣١) الموسوعة العربية، إصدار: الجمهورية العربية السورية، دمشق، المجلد الثالث (العلوم القانونية والاقتصادية)، ص ١٠٢.

فالتنمية الحقيقية في الأساس امتداد طبيعي للنضال الوطني في سبيل الاستقلال السياسي، لأنه لا معنى للاستقلال السياسي والوطن عالة على بلدان أخرى لتوفير حاجاته الأساسية.

إن الواقع لدى كثير من شعوب العالم الثالث والشعوب الفقيرة، أنها تعاني من غياب التنمية، وتنتظر العون من الآخرين، وتكفي مشاهد الفقر والجوع والحروب في الدول الإفريقية والآسيوية الفقيرة، رغم ثرواتها الهائلة الطبيعية، ولكنها سوء الإدارة والتخطيط والتنفيذ.

لذا نبغ مفهوم الاكتفاء الذاتي كأحد تجليات التنمية المستدامة، لأن هدف التنمية النهائي تحقيق الكفاية للأفراد كأشخاص، والشعب كجماعة.

ومن هنا يكون الاعتماد على الذات في مواجهة المعونات والقروض والاستثمارات الأجنبية، وإنهاء تقسيم المجتمع اقتصادياً بين شطر حديث يرتبط بالشركات الأجنبية ووكلائها، وشطر فقير يمثل ما يملكه أفراد الشعب من أراضٍ وحرف تقليدية، فيأتي الاعتماد على الذات بمعنى التمحوّر على الذات الوطنية Self-Centered، ورفض الوصاية الأجنبية، ورفض إثراء أقلية وتهميش الأغلبية. كذلك الدعوة إلى الوفاء بالاحتياجات الأساسية للشعب، في مواجهة نزعات الترف ومظاهر الإسراف، ومراعاة التنمية البيئية Eco-Development ضد نهب الموارد الطبيعية واستنزافها، وأيضاً دعم المشاركة الشعبية ضد طغيان الحكّام وبطانتهم وإهدار حقوق الإنسان^(٣٣٢).

وفي سبيل ذلك، لابد من اتخاذ سياسة تنموية واقتصادية واضحة المعالم والخطوات والنهج، مع الأخذ في الحسبان أن هناك مناطق فيها الثروات الطبيعية الزراعية والرعية، التي تحقق الاكتفاء الذاتي بشكل تلقائي، في حالة الاستغلال الطيب لمواردها، وهناك مناطق تعاني بسبب طبيعتها الجغرافية من نقص في

(٣٣٢) الكوكبة والتنمية المستقلة والمواجهة العربية لإسرائيل، د. إسماعيل صبري عبد الله، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٧، ص ١٨٥.

المواد الغذائية والصناعية، وبالتالي تظل حاجتها إلى العالم الخارجي قائمة، ولكن عليها أن تكون ذات إنتاجية عالية في مجالات معينة، تتيح لها المال الكثير لاستيراد ما تحتاجه من الخارج، دون الاستدانة أو المعونات.

وحقيقة الأمر، فإن الاكتفاء الذاتي يبدأ من الاعتماد على قدرات المجتمع الخاصة بأفراده، فهو ليس كيانا مجردا، وإنما هو مجموع أفراد، وأول ما يملكه قدراتهم وملكاتهم، وهذا هو المدخل الأساسي للتنمية، فالإنسان يحتل قلب ساحة الفكر والحركة لأنه صانع التنمية الحقيقي، فموارد الطبيعة تظل جثة هامة ما لم تمتد إليها يد الإنسان بعمله المبدع، وفكره المجدد^(٣٣٣).

كثيرة هي النظريات التي تناقش سبب النقص، ولكنها تنطلق من مسببات مادية وتتجاهل الدافعية النفسية للفرد والجماعة، ومنها نظرية الدفعة القوية Big Push للنمو المتوازن Balanced Growth، وترى أن التخلف الاقتصادي يعني وجود خلل جوهري في مجموعة العناصر أو النسب التي يتألف منها البنيان الاقتصادي للدولة، وهناك عوامل متعددة تسبب هذا الاختلال في الهيكل الاقتصادي للدول المتخلفة، وتكون ما يسمى العلاقات التبادلية المسببة للفقر والتخلف والركود، وهذا يستلزم دفعة كبيرة من الاستثمارات في قطاعات اقتصادية وصناعية، مما يكفل وضع الدولة على عتبة الانطلاق، بسبب هذه الدفعة القوية للاقتصاد، وبالطبع فإن الوفورات المالية ستكون عبر قروض وأموال سائلة موجهة من صناديق ومستثمرين أجنبية، تُضخ في شرايين الاقتصاد الوطني^(٣٣٤). ويكون السؤال هنا: ماذا يحدث لو تدفقت هذه الأموال، وكانت البنية الإدارية للدولة متهاككة بفعل الفساد والبيروقراطية وغياب المشروع الوطني الشامل؟ ستكون المحصلة، مليارات الديون تتخزن كاهل المواطن المسكين من الصناديق الدولية، وهروب المستثمر الأجنبي ثانية بفعل الفساد، أو لأنه كطف سريعا ما يريده من ثمار اقتصادية مستغلا جهل المسؤولين وفسادهم.

(٣٣٣) السابق، ص ١٨٦.

(٣٣٤) التنمية الاقتصادية الشاملة من منظور إسلامي، د. فرهاد محمد علي الأهدن، دار التعاون للطبع والنشر، القاهرة، ط ١، ١٩٩٤م، ص ٤٩ - ٥٢.

وهناك نظرية أخرى عكس هذه النظرية الدفعة القوية بالنمو غير المتوازن Unbalanced Growth وترى أن سبب مشكلة التخلف غياب المنظمين ذوي الحنكة والبصيرة والقدرة على اتخاذ القرارات الاستثمارية الجريئة سواء كانوا أفراداً أو جماعات، وفي حالة وجود هؤلاء، يستطيعون قيادة المجتمع اقتصادياً بجرأة وخبرة كبيرة (٣٣٥). وهي من شأنها أن تحدث نهضة، ولكنها نهضة محدودة، وقد يكون الفشل نصيبها في بعض القطاعات، نظراً لأنها تعتمد مثل سابقتها على الشق المادي والفردى، دون النظر إلى الدافعية النفسية والمجتمعية، التي لا بد أن تتحقق في نفس كل فرد، وأيضاً في شرائح المجتمع، لكي تستجيب وتتوحد وتلبى ما تريده النخبة الإدارية.

أما المنظومة الإسلامية فهي تسعى إلى الاكتفاء الذاتي بالإمكانات الذاتية في الوطن، عن طريق تشجيع الادخار ومنع اكتناز المال، التزاماً بقوله تعالى: {وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ} (٣٣٦)، والحض على استثمار المال حتى لا تأكله الصدقة، سواء كان استثماراً في هيئة مشروعات صغيرة أو المشاركة في مشروعات كبيرة مساهمة. يتم هذا في ضوء فهم ولي الأمر ومخططي التنمية بدور رأس المال الوطني - ولو قل - على المال الأجنبي ولو زاد، ويقومون بتوجيه الأموال إلى أنشطة اقتصادية تحقق النماء والاكتفاء لكل أفراد المجتمع (٣٣٧).

بذا، تكون علاقة الفروض الكفائية بالاكتفاء الذاتي علاقة ترابطية، فمادام الإنسان هو المحور في العملية التنموية، بجهد وبإبداعه وماله وتعاونه، فإن الأمر يحتاج إلى تنظيم استغلال الثروة البشرية في المجتمع، دون تمييز أو إقصاء لأفراد أو قدرات، بمراعاة أنه لا بد من الاكتفاء في التخصصات العلمية والمهنية والحرفية جنباً إلى جنب مع الاكتفاء الاقتصادي والاجتماعي.

(٣٣٥) السابق، ص ٥٢-٥٣.

(٣٣٦) سورة التوبة، الآية ٣٤.

(٣٣٧) السابق، ص ٨٩، ٩٠.

ونتبنى في هذا الشأن المبدأ الاقتصادي / النفسي المسمى الدافعية Motivation، أي الدوافع التي تحمل الناس على البذل والتضحية من أجل تنمية مستقلة^(٣٣٨)، وهو لب ما تدعو إليه الفروض (العينية والكفائية)، حيث تحول الفرد والناس إلى طاقات إيجابية للعمل والإنتاج، على نحو ما تمّ إيضاحه من قبل، وهنا تصبح الفروض سبيل نفسي واجتماعي للوصول إلى الاكتفاء الذاتي، ويستطيع كل فرد من منطلق إحساسه بالمسؤولية الدينية والوطنية أن يفكر فيما يحتاجه مجتمعه بشكل ذاتي أو جماعي، ثم يسعى لتحقيق ذلك بمعونة الدولة ومؤسسات المجتمع.

ومن المهم في هذا المضمار، الأخذ بنظام الأولويات عند تطبيق الفروض الكفائية تنمويا، مما يجعل خطط النهضة سائرة على أسس واضحة، عبر الاعتماد الجماعي على الذات، وبشكل متدرج، يبدأ بإنتاج الضروريات أي الأشياء التي لا يمكن أن تقوم بدونها الحياة، ثم تأتي مرتبة الحاجيات التي يمكن تحمّل الحياة بدونها ولكن بمشقة زائدة، فهي أشياء يحتاج إليها الناس لرفع الحرج والضيق والمشقة عنهم، ثم تأتي أخيرا مرتبة التحسينيات أي الأشياء التي تجعل حياة الناس أكثر يسرا وسهولة ومنتعة دون إسراف أو ترف. فالمنهج الإسلامي - عبر أولوياته - يعطي أهمية كبيرة لإنتاج معظم الطيبات، التي يحتاج إليها معظم الناس لدينهم وديناهم، ويوفّر الحياة الكريمة لكل من يعيش في ظلّه^(٣٣٩).

فهذا التدرج يتماشى مع مبدأ اقتصادي مهم وهو الفصل بين الحاجة والرغبة، فالحاجة ظاهرة موضوعية يضار الإنسان من عدم إشباعها، أما الرغبة فهي تعلق نفس الفرد بالأشياء الكثيرة المختلفة التي تشبع كل من الحاجات، فعدد الحاجات محدود، أما الرغبات فلا نهاية لها^(٣٤٠)، وفي حالة الاكتفاء الذاتي نبدأ بالحاجات الأساسية، ومن ثم نترج في الرغبات.

٣٣٨) الكوكبة والتنمية المستقلة والمواجهة العربية لإسرائيل، ص ١٨٦.

٣٣٩) المنهج الإسلامي للتنمية، د. عبد الحميد الغزالي، م س، ص ٧٣، ٧٤.

٣٤٠) الكوكبة والتنمية المستقلة والمواجهة العربية لإسرائيل، ص ١٨٧.

ويجدر بالذكر ، أن الرؤية الإسلامية في الاكتفاء الذاتي لا تقف عند الدولة الوطنية القطرية، وإنما يمتد بصرها إلى تحقيق التكافل والتعاون بين سائر الدول الإسلامية، وتدعيم مبدأ التكامل الاقتصادي في المنتجات، وبدلاً من الاعتماد على الدول الأجنبية غير المسلمة، يكون من باب أولى التكامل والاعتماد على الأقطار المسلمة بحكم عوامل كثيرة أهمها : الدين والتاريخ والجغرافيا... إلخ.

من ناحية أخرى، يمكن لكل فرد في المجتمع أن يفكر في المشروعات الإنمائية الصغيرة جنباً إلى جنب مع المشروعات الكبيرة، فتصبح ملايين المشروعات وفقاً لاحتياجات أفراد المجتمع، بجانب مشروعات الملايين كثيفة العدد، وتتماشى في سبيل ذلك مع متطلبات المجتمع، ومواهب الأفراد^(٣٤١).

وقد رأينا في دول العالم المتقدم كيف أن الأفكار والمخترعات الفردية ساهمت في تحول المجتمع ونهضته ، وكانت سبباً في توفير ملايين فرص العمل للشباب ، ومثال لذلك اختراع الحاسوب الشخصي وبرامج النوافذ Windows التي اخترعها الشاب الأمريكي "بيل غيتس Bill Gates" في بداية عقد الثمانينيات من القرن المنصرم ، واستطاع أن يحول الحاسوب من جهاز يستخدم كشبكة في الجيش الأمريكي ، إلى جهاز شخصي ، فاتحا المجال للولوج في عالم البرمجيات ، الذي جعله الرقم الأول في قائمة أغنى أغنياء العالم حتى يومنا ، ووفر ملايين من فرص العمل والابتكارات الحاسوبية للناس جميعاً^(٣٤٢).

ومن ثم يبدأ التيار التعميري الكفائي يسري في الجسد المتخلف ، ويظهر أثر التسرب الإنمائي في كافة قطاعات الاقتصاد ، وينعكس ذلك على الأداء فيزداد كفاءة، ويشع على الإنتاجية فتزداد ارتفاعاً، وعليه تحدث النهضة من الأساس أو من القاعدة أي الإنسان لتعم به ومن أجله كافة جوانب الحياة، ووفقاً لهذا المنهج واستناداً إلى "فرض الكفاية" وفي إطار نظام الأولويات الإسلامي ، وفي حدود

٣٤١) المنهج الإسلامي للتنمية ، ص ٧٥.

٣٤٢) Bill Gates - A Story of Success ، على موقع <http://www.buzzle.com/editorials/7-19-2004-56835.asp>

الاستطاعة البشرية والإمكانات المادية، يتم القيام بالجهد الإنمائي من أجل الاكتفاء الذاتي ، وعلى أسس من التكامل والتوازن والتدرج ، تكون الجهود في كافة القطاعات : مؤسسياً (القطاع العام والخاص) ، وإنتاجياً في القطاعات السلعية والخدمية ، وفي الزراعة والصناعة ، والنهوض بالصناعات الثقيلة والاستهلاكية ، ويتم هذا وفق برامج إنمائية ومترابطة ومتناسقة من حيث الأهداف والوسائل وواقعية من حيث الإمكانيات والقدرة على التنفيذ^(٣٤٣).

وخلاصة القول : إن الاكتفاء الذاتي غاية التنمية بشكل عام في سائر المجتمعات الإنسانية ، وإليها يهدف المخطط الاستراتيجي. ولكن تتميز المجتمعات الإسلامية بكونها تطمح إلى الاكتفاء الذاتي كمبدأ اقتصادي ، بأبعاده الإنسانية التي تكفل الحياة الكريمة لكل أفراد المجتمع ، وفق الأسس الشرعية التي وضعها الاقتصاد الإسلامي ، والتي ستؤدي حتماً - في حالة الالتزام بها - إلى الحفاظ على مقاصد الشريعة وكتلياتها الخمس هذا على مستوى الأفراد ، وتحقيق استقلال المجتمع المسلم على مستوى الجماعة الوطنية المسلمة ، ونهوض الأمة الإسلامية وإقامة الاستخلاف الإنساني.

وفي الفصل الثالث سنتناول سبل إحياء الفروض الكفائية عبر جهود الأفراد ومؤسسات المجتمع والدولة ، وفق أولويات واضحة.

٣٤٣ (المنهج الإسلامي في التنمية ، ص ٧٦ ، ٧٧ .